

المجلس (94) | شرح صحيح البخاري | فضيلة الشيخ عبد

المحسن العباد البدر | #الشيخ_عبدالمحسن_العباد

عبدالمحسن البدر

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على عبد الله ورسوله نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين اما بعد فيقول امير المؤمنين في الحديث ابو عبد الله محمد ابن اسماعيل البخاري رحمه الله تعالى - [00:00:02](#) يقول في كتابه الجامع الصحيح البول قائما وقاعدا قال حدثنا ادم قال حدثنا شعبة عن الاعمش عن ابي وائل عن حذيفة رضي الله عنه انه قال اتى النبي صلى الله - [00:00:18](#) وعليه وعلى اله وسلم سباقه قوم فبال قائما ثم دعا بماء فجثته بماء فتوضأ بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين - [00:00:35](#) اما بعد فيقول الامام البخاري رحمه الله باب القوم البول قاعدا قائما وقاعدا يعني هذه الترجمة معقودة في بيان ان البولاء يجوز ان يكون ان البول يكون بهذه الطريقة التي هي القيام والقعود. وان يكون الانسان قاعدا يقضي - [00:00:56](#) حاجته او قائما يقضي حاجته والمعروف من هديه صلى الله عليه وسلم وهو كان يقول يبول قائما قاعدا هذا هو الذي يعرف عنه هو الذي جاء في هذا الحديث عن حذيفة - [00:01:18](#) دلالة على انه بلاء قائما فدل على جواز هذا وعلى ان الاصل هو ذلك. لان الجلوس يعني فيه الاطمئنان وفيه يعني البول ان يكون ما يحصل يعني تطايره ولكنه اذا صار هناك حاجة اليه - [00:01:32](#) فان ذلك صائر لان النبي صلى الله عليه وسلم فعله. وفعله هذا يدل على الجواز لكنه خلاف المعهود عنه عليه الصلاة والسلام ثم ايضا يعني كونه حصل منه يعني في هذه الحال يعني معناه انه قد احتاج الى ذلك - [00:01:56](#) وان الامر دفعه الى ان يحصل منه في هذا المكان الذي هو غير الاماكن التي كان آآ يقضي حاجته فيه حيث كان يبعد يكون بعيدا عن الناس ويذهب الى الخلاء ويكون في مكان بعيد او في - [00:02:14](#) الكنف بعد ايجادها في البيوت. يعني ففعله هذا يدل على انه احتاج الى ذلك. وانه كان مشغولا في مع مصالح المسلمين اخوانا هو عندما آآ احتاج الى ان يقضي حاجته آآ ولم يكن هناك - [00:02:34](#) يعني ان كان انه يذهب الى مكان بعيد كعادته صلى الله عليه وسلم فانه فعل هذا الفعل الذي هو كونه بال قائما والصلاة والسلام في هذا المكان الذي هو على - [00:02:54](#) حذيفة رضي الله عنه يقول انه كان اتى النبي صلى الله عليه وسلم سواطة قوم والسباط هي الكناسة او الشيء الذي آآ توظف فيه للبيوت ثم تجمع في مكان خارج البيت او في بجوار البيت فهي فيه - [00:03:09](#) الاشياء التي يكنس فيها البيت ومن يتجمع من كأس البيت ومن يتجمع الفضلات التي يحتاج الى اخراجها فانهم يجمعونها وتكون ركوما يعني عند بيوتهم فالرسول صلى الله عليه وسلم فعل ذلك عند هذه السباقه او في هذه السباقه - [00:03:29](#) ثم ايضا استباطة في الغالب انها تكون يعني لينة وان يكون فيها اترية. فاذا البول عليها يعني معناه يمسك يمسك التراب فلا يكون مثل البول على الجدار او ما الى ذلك فان هذا يعني يرتد البول على صاحبه فاذا في هذه السباطة - [00:03:49](#) التي فيها سباطة قوم وكان في اه يعني على جدار يعني لاولئك القوم دل هذا على جواز البول قائما عند الحاجة لان الرسول صلى

الله عليه وسلم ما فعل هذا الا على خلاف عادته وكان محتاجا الى ذلك - [00:04:09](#)

وانه لم يمكنه ان يذهب الى الاماكن التي كان يقضي حاجته فيها والذي اعتاد ان يقضي حاجته فيها احتاج الى ذلك ففعل هذا بعد قيامه وحال قيامه وكان على هذه السبابة التي تمسك البول ولا يتطاير منها البول - [00:04:27](#)

وكان حذيفة رضي الله عنه معه فاتاه بماء فتوضأ فتوضأ بعد ذلك صلوات الله وسلامه وبركاته عليه والترجمة معقودة في البولي قائما وقاعدا وهي في البول قائما. ولكن البول قاعدة هو الاصل. فاذا ذكره انه - [00:04:47](#)

انه هو الاولى وهو الذي اه يغالب على فعله صلى الله عليه وسلم لان الذين حكوا يعني اه اه قرأه وخدمته في اياه مثل ما جاء عن انس وجاء عن غيره انهم كانوا يذهبون معه ومعه ادارة الماء فيقضي حاجته وهو جالس ما نقل عنه - [00:05:06](#)

انه قضى حاجته قائما يعني جاء في هذا والاصل الذي هو معروف من عادته صلى الله عليه وسلم ان ذلك كان عن جلوس ان ذلك فاذا ذكر البول قائما وقاعدا - [00:05:29](#)

لانه اذا ثبت البول فالجلوس من باب اولي. ثم ايضا النصوص هي هي المتكاثرة في كونه فعل ذلك جالسا كما حكاه الذين خدموا الرسول صلى الله عليه وسلم والذين كانوا يذهبون معه باداوات مما وعزة - [00:05:42](#)

آ فكان يفعل ذلك وهو جالس صلوات الله وسلامه وبركاته عليه وهذا حديثنا ادم ابن ابي الياس عن شعبة ابن الحجاج من الاعمش سليمان ابن مهران عن ابي وائل هو هو شقيق ابن سلمة - [00:06:01](#)

عن حذيفة بن اليمان رضي الله عنهما قال رحمه الله تعالى باب البول عند عند صاحبه والتستر بالحائط قال حدثنا عثمان ابن ابي شيبه قال حدثنا جرير عن منصور عن ابي وائل عن حذيفة رضي الله عنه انه قال رأيتني - [00:06:24](#)

انا والنبي صلى الله عليه وسلم نتماشى فاتي سبابة قوم خلف حائط فقام كما يقوم احدكم غبال فانتفذت منه فاشار الي فجئته فقامت عند عقبه حتى فرغ ثم قال ثم عقد هذا بالحديث اللي هو عقد تربية اخرى فقال باب البول عند صاحبه والتستر - [00:06:47](#)

للحائط. باب البول عند صاحبه يعني صاحب الانسان البانز يعني البول عند صاحبه يعني الانسان يبول عند صاحبه يعني صاحب الانسان الذي يكون معه يعني بحيث يستره ويحتاج الى ان يستره وكان يعني يتستر بالحائط - [00:07:16](#)

يعني انه يستقبل الحائط الذي فيه بجواره التي يقع عليها البول وهو يعني من جهة الامام متجه الى الحائط والسبابة بينه وبين الحائط ومن جهة الخلف صاحبه الذي هو حذيفة رضي الله عنه كان يستره لانه لما رأى النبي صلى الله عليه وسلم - [00:07:35](#)

في حاجته او اراد ان يقضي حاجته ان ثبت يعني اراد ان ان يبتعد عنه فالرسول اشار اليه حتى جاء عند عقبه فوقف بجواره يستره يسره من الجهة المكشوفة. اما من جهة الامام التي متجه اليها عليه الصلاة والسلام فهو الحائط الذي بين - [00:08:00](#)

بينه وبينه الكنافة التي في يعني هذا فيه معناه ان الانسان فانه يستتر بصاحبه عند الحاجة الى ذلك لانه الرسول صلى الله عليه وسلم طلب منه ان يأتي حتى كان عند عاقبه. يعني ومعلوم انه كان قد ولاه ظهره. لا يعني ذلك انه كان مستقبله - [00:08:21](#)

وانما كان يولي ظهره يعني حتى يعني يستره عن الناس. ولا يكون يعني اه اه يعني مستقبله بحيث يعني يمكن ان يرى او يطلع على شيء مما يعني يخرج منه صلى الله عليه وسلم ولكنه اه مقصوده الستر - [00:08:45](#)

الاشتكار حصل حصل بذلك يعني عند صاحب جيبه والتستر بالحائط والتستر بالحائط يعني الانسان يعني عندما يبول يعني يكون بينه وبين ستره بحيث يعني من يعني من يأتي امامه يعني يكون بينه وبينه وبينه ستره - [00:09:05](#)

لانه ستره بحائط والحائط هو الذي ستره من جهة لنا. والانسان عندما يقضي حاجته يعني اتجه الى مكان يستتر يعني يكون حتى يعني لا يراه احد رأيتني انا والنبي صلى الله عليه وسلم نتماشى فاتي سبابة قوم خلف حائط فقام كما يقوم احدهم - [00:09:33](#)

فقال نعم فانتظرت منه واشار الي فجئته وقمت عند عقبه حتى فرغ قال حدثنا عثمان ابن ابي شيبه. نعم عن جرير عن منصور ابن المعتمر عن ابي وائل عن حذيفة - [00:10:00](#)

كوفيون ان كان حذيفة دخل الكفار قال رحمه الله تعالى باب البول عند سبابة قوم قال حدثنا محمد بن عرعة قال حدثنا شعبة عن منصور عن ابي وائل قال كان ابو موسى الاشعري رضي الله عنه يشدد في البول ويقول ان بني اسرائيل - [00:10:30](#)

كان اذا اصاب ثوب احدهم طربه فقال حذيفة رضي الله عنه ليتته امسك اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم سباقه قوم فبال قائما ثم ذكر هذه الترجمة وهي باب البول عند الاستضافة قوم - [00:10:57](#)

يعني هذا هذه ترجمة معقودة لبيان ان مثل هذه الاماكن التي يعني اه اه التي هي عند عند الاغنياء وعند البنيان ان انه لا يمتنع يعني الاستفادة منها وحصول يعني قضاء الحاجة في يعني عندها - [00:11:19](#)

الحاجة وان يعني ذلك لا بأس به هو هذا مما يعني آآ يتعارف عليه انه لا يستنكر وانه من الاشياء التي آآ فعلها يعني مما يتعارف الناس على انه لا مانع منه وانه لا مانع من قوة الانسان يفعل مثل - [00:11:45](#)

هذا فعل في مثل هذا المكان وان كانت هذه السلطة لقوم وان الامر لا يحتاج الى استئذان لا يحتاج الى استئذان منهم لان هذا ليس مكانا يعني داخل في اه في سلسلة البناء وداخل ابواب - [00:12:09](#)

يحتاج الى ان يدخل ويستأذن فيه وانما هذا شيء بارز ففعله ففعل ذلك سائر ولا بأس به. ثم اورد اه قصة لابي موسى رضي الله عنه وهو انه اه قال - [00:12:25](#)

قال كان ابو موسى يشدد في البول ويقول ان بني اسرائيل كان اذا اصاب ثوب احدهم كان يشدد يعني في اه الاحتياط في وعدم يعني التساهل فيه واه قد جاء في بعض - [00:12:41](#)

روايات ان هذا كان بسبب البول قائما وانه قال ذلك في حق من بال قائما حذيفة رضي الله عنه ساق الحديث الذي بين فيه ان النبي صلى الله عليه وسلم فعل ذلك وان هذا سائر وانه جاءت به سنة عند الحاجة - [00:13:01](#)

وابو موسى قال ان بني اسرائيل حصل عندهم من التشديد يعني في احكامهم وما لم يحصل لهذه وان الواحد منهم اذا اصاب الثوبة نجاسة نجاسة فانه يقرضها بالمقرار ويقصها بالمقص يعني لا تحتاج الى غسل - [00:13:19](#)

يعني ليس ليس لهم يعني اه ان يفصلوها وانما يقربوها ويقصوها. وهذا من الاشياء من الاثار والاغلال التي عليهم وتشديد الذي قد حصل لهم والله عز وجل يسر لهذه الامة يعني عليهم وجعل اه - [00:13:41](#)

كأنهم يغسلون النجاسات ويزيلونها بالماء يعني يفعلون مثل هذا الفعل الذي هو البول قائما عند الحاجة كيف السبب اللي ذكره آآ بين ابن المنذر وجه هذا التشديد اخرج من من طريق عبد الرحمن ابن الاسود عن ابيه انه سمع ابا موسى ورأى رجلا يببول قائما فقال ويحك - [00:14:01](#)

افلا قاعدا ثم ذكر قصة بني اسرائيل وفي هذا يظهر مطابقة حديث حذيفة في تعقبه على ابي موسى. نعم ما بلغه ان ما علم بهذا اقول كانه ما علم بهذا يعني ولا هذا ولهذا ابو حذيفة رضي الله عنه اخبر بما شاهده وعايينه الرسول - [00:14:33](#)

رسول الله صلى الله عليه وسلم هنا خواريك قال كان اذا اصاب ثوب احدهم قرب وقع في مسلم جلدة احدهم لعل المقصود من ذلك انه يعني الجلود التي كانوا يلبسونها - [00:14:59](#)

يعني يلبسون الجلود يعني فيكون مقصود الجلد يعني الذي وليس المقصود جلد جسد يعني اقصد جسده وانما يقص الجلد فهو مثل الثوب لانه كانوا يلبسون الجلود. نعم وهذا يعني موجود يعني الان يعني يلجون يعني في الجلود هذي التي يعني يستعملونها للشفاء ولا فيه من جلد وعليها - [00:15:21](#)

توب اه قال حدثنا محمد ابن عرعة عن شعبة عن منصور عن ابي وائل عن حذيفة يقول الاخ هل نستطيع بان نقول بان البول قائما لا يجوز الا لحاجة خاصة ان اصبح هذا الفعل - [00:15:49](#)

من مما هو مشهور عن الكفار في هذا الزمان الجلوس عن قعود هذا هو الاصل واذا احتاج الانسان الى ذلك فانه آآ جاءت في سنة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:16:10](#)

لكن عندما يقول هناك يعني امر يقتضيه فان الاصل هو الجلوس وهل يؤخذ من حديث حذيفة انه اتى سباطة قوم فبات يقول هل يجوز الوضوء في اماكن النفايات او في دورة المياه - [00:16:31](#)

لا اماكن النفايات اماكن التي يعني فيها النفايات مثل الرسول فعل ذلك واما دورة المياه تحتاج الى يعني ذكر الله عز وجل تضع

الحاجة يحتاج الى ان يذكر الله عز وجل فيها وعند الدخول يعني عند الدخول فيها يذكر الله ولا يذكر الله في الداخل - [00:16:53](#)
آاه الوضوء يحتاج الى ذكر لله عز وجل ولا نحتاج الى ان يتوضأ من الداخل لا بأس اذا كان ما هناك مجال استدل به ما لك الرخصة
بمثل رؤوس الابر من البول - [00:17:16](#)

وفيه نظر لانه صلى الله عليه وسلم في تلك الحالة لم يصل الى بدنه منه شيء. صح. صحيح يعني هذا الفعل ما يدل ما يدل على انها
تطايير عليه على جسده مثل رؤوس الابر - [00:17:36](#)

وانما يعني بال في مكان يعني سبابة يعني من اتربة ويعني كناسة في البيت يعني كل ما كنت ووضعه في هذا المكان فهو مكان انا
روحوا ومكان يعني تراب يعني - [00:17:50](#)

يعني يقع عليه ولا يتطايير يتطايير لو كان على جدار او لو كان على مكان صلب واما اذا كان على تراب ولهذا عرفنا فيما مضى عن
الرسول صلى الله عليه وسلم كان تكون معه العنزة واحسنهما قيل انه كان يصلي اليها اذا توضأ بعد قضاء - [00:18:09](#)
يصلي الى العنزة. وذكر من الفتن التي كان يستعصرها فيها ان الارض اذا كان صلبة فانه يعني يجعلها رقوة. بهذه الحربة وبهذه الحديد
التي في فتكون لينة حتى تمسك الماء وحتى لا يعني يضرب في شيء صلب - [00:18:29](#)

آآ يعني يتطايير والحديث ما في شيء مما ذكر من رؤوس الابر وانه تطايير عليه شيء من رؤوس الابر مثل رؤوس الابر ولكن لو حصل
هل يعفى عنك؟ والله اذا كان انه عرف انه وقع عليه ما يعفى عنه لان هذه نجاسة. والنجاسة في علم وصولها - [00:18:56](#)
قبلته كثرة قال رحمه الله تعالى باب غسل الدم قال حدثنا محمد بن مثنى قال حدثنا يحيى عن هشام قال حدثني فاطمة عن اسماء

رضي الله عنها انها قالت جاءني امرأة النبي صلى الله عليه وسلم وقالت ارأيت اهدانا تفيض بالثوب؟ كيف تصنع - [00:19:19](#)
قال تحجه ثم تقبضه بالماء وتنضحه وتصلي فيه باب غسل الدم قال حدثنا محمد ابن المثنى قال حدثنا يحيى عن هشام قال
حدثني فاطمة عن اسماء رضي الله عنها قالت جاءت امرأة النبي صلى الله عليه وسلم فقالت ارأيت احدا تفيض في الثوب؟ كيف
تصنع - [00:19:46](#)

قال تحجه ثم تكبسه ثم تكبسه بالماء وتنظحه وتصلي فيه. ثم ذكر باب غسل الدم يعني ان ان الدم اذا كان على جسد الانسان او على
يعني على ثوب الانسان - [00:20:15](#)

فانه يزيله ويغسله وذكر هذا الحديث عن اسماء بنت ابي بكر رضي الله تعالى عنه عنهما منها قال جاءت امرأة الى النبي صلى الله
عليه وسلم وقالت ان احدا في الثوب - [00:20:32](#)

يعني معناها انها يقوم عليها الثوب فتصيبه الايطة فيصيبه الدم والرسول صلى الله عليه وسلم امرها وارشدها بانها يعني تصب عليه
الماء وتقرضه تقرضه يعني معناها تحركه باصابعها حتى حتى يعني يدخل يعني الماء ويتشرب الثوب ويعني ويحصل تنظيفه ولا -
[00:20:48](#)

بصفته بالرش والنبح وان لابد من تحريك الاصابع والغسل الذي هو الدك الذي ان يكون فيه النظافة وخروج ما تخلل يعني في
الثوب من النجاسة من هذا الدم الذي اصابه - [00:21:13](#)

قال تقرضه بالماء وتنظحه وتصلي فيه قال اول شيء تحجه تحده يعني حيث يكون يابس فانها تحده يعني يعود او تحت العين العين
الموجودة من الدم والقطع الموجودة من الدم والبقع التي تكون - [00:21:32](#)

يعني بارزة فانها الجرم الذي له جرم يزال بالحق بالحج محج يعني يبيذعون او بغيره ثم اذا بقي الذي متصل بالثوب يصب عليه الماء
ويقرص يعني بالاصابع يعني كذا يحرك يعني حتى يدخل الماء الى هذا المكان - [00:21:56](#)

اولا يزال ما له جرم وما له عين ثم الاثر الذي بقي في الثوب يعني يغسل يعني ويرش عليه يعني ليس معقول انه يرش ولهذا بين انه
يقرص والقرص هو شيء من غير الرس الرج الرش يعني مثل الرش على قول الغلام - [00:22:18](#)

ورش على النبي يعني هذا يعني جاء ما يدل عليه لكن هذا فيه قرص الذي هو تحريك باطراف الاصابع مكان النجاسة ومكان الدم
يعني ترشه يعني يعني تصب عليه الماء او وتحركه باصابعها ليس مجرد رش - [00:22:38](#)

قالت أرايت احدا ان يفيض في الثوب في الثوب يعني انها تقوم عليها ثوب وهي حائض فيعلق به فتعلق به النجاسة ولهذا قال انها تفعل فيه كذا لاننا لان الدم موجود يعني عن اعتبار انه اثر له عين له جرم - [00:23:01](#)

يعني اه اشياء يعني مترسبة فوق الثوب فتزال للحق والحج ورغم ذلك يحصل رسم ثم ذلك يحصل غسل فتزال العين اولا اذا كان هناك عين الذي هو دم البقع التي متراكمة بعضها فوق بعض - [00:23:26](#)

او لها بروز ولها نجوم فهذا يحج اما الباقي يغسل ويقرص يعني معناه يحرك بالاصابع الذي هو الدعك والدلك قال تعبت ثم تقرصه بالماء وتنضحه وتصلي في يعني معناها انها النجاسة التي في صحته متطهرة بهذه الطريقة - [00:23:49](#)
بهذه الطريقة وجاء في يعني ان السائل فيه اسمى صاحبة القصة وصاحبة الحديث ولكنها اذهبت نفسها والراوي قد يلهم نفسه وهو صادق بما قال جاءت امرأة وهي امرأة يعني مثل هذا العمل يعني يكون الانسان يعني يحدث بالحديث وهو الذي حصلت له قصة - [00:24:14](#)

ثم يعني يبههم نفسه فيقول قال رجل او قالت امرأة يعني هذا لا بأس به لا بأس لانه هو رجل فعل هذا وامرأة فعلت هذا فمثل ذلك سائر هذا مما يدل عليه - [00:24:40](#)
ومثلها جاء في قصته ابي سعيد في قصة الذي قال يعني آ راقاه رجل وهو الذي رقاها بالفعل وهو الذي باشر الرقية فالراوي قد يلهم نفسه كفاية الرسالة مش محتافظ عليه - [00:24:55](#)

جاءت امرأة وقع في رواية الشافعي عن سفيان ابن عيينة عن هشام في هذا الحديث ان السماء هي السائلة واغضب النووي فضعف هذه الرواية بلا دليل. وهي صحيحة الاسناد لا علة لها - [00:25:14](#)
هنا بعد في ان يبههم الراوي نفسه كما سيأتي في حديث ابي سعيد في قصة الرقية بفاتحة الكتاب اه اذا نقول الان بازالة النجاسات هل يعفى عن لون النجاسة اذا ذهب الان - [00:25:31](#)

لكن بقي اللون انا انا جالس اذا كانت موجودة واثر النجاسة لازم يزداد لا يرفع اللوم نعم لازم يزحف نعم ما دام اللون هو يعني اثرها يعني معناها ان بقاياها موجودة - [00:25:52](#)
اذا الان قد يستلزم يعني بعض المنظفات الزائدة على الماء نعم او يعني يكاثر الماء او يكسره او يغسل حتى يزول لانه اذا اذا يعني حصل يعني تكرر قال حدثنا محمد بن المثنى - [00:26:09](#)

عن يحيى عن هشام ابن الهوى عن فاطمة وهي زوجة هشام وهو يروي عن زوجته ايوا هو يعني هو عروة آ هو هشام بن عروة وهي غافلة والمنذر وعروة اخوات - [00:26:33](#)
فهي ابنة عمه وفيه رواية الزوج عن زوجته ورواية الحفيدة عن جدتها قال حدثنا محمد قال حدثنا ابو معاوية قال حدثنا هشام ابن عروة عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها انها قالت - [00:26:59](#)

جاءت فاطمة ابنة ابي حبيش رضي الله عنها الى النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم وقالت يا رسول الله ان امرأة استحي فلا اطهر اما انا عصرنا وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا انما ذلك عرق وليس بحيض - [00:27:25](#)
فاذا اقبلت حيضتك فدعي الصلاة واذا ادبرت فاغفري عنك الدم ثم صلي قال وقال ابي ثم توضئي لكل صلاة حتى يجيء ذلك الوقت ثم ذكر هذا الحديث عن عائشة عن فاطمة بنت ابي حبيش - [00:27:48](#)

انها جاءت الى النبي صلى الله عليه وسلم وقالت انني اطهر يعني انه دائما الدم يجري من من فرقها وهذا ليس بحيض وانما هو استحاضة وهذا يعني دم فساد اي الذي يستمر مع المرأة - [00:28:09](#)
هذا يعني يختلف عن خير ولكن الان المرأة لها عادة والى وحيث تكون حاجتها معروفة يعني بحيث انها في ايام مدة اسبوع تأتيها مثلا من اول في اخر الشهر او وسط الشهر او في اول الشهر وكانت تثني ان تعرف ذلك - [00:28:27](#)

ايضا باللون متغيرة الدم لان زي ما الحين يعني يختلف عن دم غيره من غيره اه الرسول صلى الله عليه وسلم لما جاءت بسببه قال افدعوا الصلاة؟ يعني معناه هذه دائما - [00:28:47](#)

يعني معناها لا تصلي دائما لانها فهمت ان ان هذا مثل الحيض والحيض يمنع الصلاة ولا يجوز للمرأة ان تصلي وهي حائض ولو صحت فانها كافر ولو فعلت فانها تأذن. لانها فعلت امرا يعني غير سائق. وامرا غير جائز - [00:29:05](#)

وقال لا تدع الصلاة قال انما ذلك عرق عرق يعني يسير ويستمر في السيلان وليس هو الحيض الذي يأتي في نظرة معينة انما ذلك عرق فاذا اقبلت اه يعني الحيضة فدع الصلاة - [00:29:27](#)

حتى يعني الصلاة متى الزملاء بين الصلاة واذا ادبرت فاغسلي اذا اقبلت هذا الشيء دعاء الصلاة يعني امتنعي عن الصلاة واذا ادبرت يعني انتهت الايام التي كنت تعرفها او كان يأتي وانها تعرف من مدتها يعني يعني في - [00:29:48](#)

شهر وصلنا شهر وانهار اربعة ايام او خمسة ايام لان لها عادة ثم بعد ذلك حصل هذا المرض الذي حصل لها وحصل يعني انه كان يستمر معها الدم هذه ليس بحلم - [00:30:19](#)

انها في حال اقبال الحيضة وادبارها في هذا الفترة وفي هذا المدة تمتنع من الصلاة لان هذا هو الحيض وما عدا ذلك فهو استعاضة لا يمنع الصلاة ولا يمنع الصيام ولا يمنع الجماع ولا يمنع جميع الامور التي تعامل فيها الطاهر فانها الصحابة تعامل يعني هذه - [00:30:37](#)

فانا هذه هذه المعاملة فهي تصلي وتصوم وهي تجماع لكن المدة التي هي فترة الحيض في عند الاقبال والادبار الذي ارشده اليه انها تدع الصلاة في تلك المدة وان ها اذا انتهت تغسل عنها الدم - [00:31:01](#)

يعني تغسل عنها الدم يعني وتغتسل من الحيض لان يعني هنا ما ذكر الغسال ولكنه يعني ثابت ولا بد منه لابد من غسل الحيض ولكنها تغسل الدم يعني هذا الدم الذي حصل في يعني الذي هو نهاية او اثر الحيض يعني - [00:31:21](#)

وان كان هذا مستمر تفصل يعني هذا الاثر الذي هو يعتبر يعني وتغتسل يعني غسل الحيض وغسل الانتهاء من الحيض وجاء في رواية اخرى التي قال وتوضاً لكل صلاة وتوضي لكل صلاة حتى - [00:31:42](#)

يأتي وقت مرة اخرى قال ابي ثم توضاً لكل صلاة حتى يجيء ذلك الوقت. نعم يعني معناها انها مثل الذي معه حدث دائم يتوضاً لكل صلاة اذا دخل الوقت يعني اذا دخل الوقت يتوضاً لكل يتوضاً لكل صلاة. لاننا هو حديث - [00:32:06](#)

لان هذه معها حدثت دائما هو الذي معه بول سلس البول دائم والذي معه ريح دائم هذا قد حدث دائم فانه يتوضاً لكل صلاة يتوضاً يعني عند دخول الوقت وقال ابي - [00:32:29](#)

ابغى برجليه ثم توضاً لكل صلاة هذا حديث الرسول توضاً هذا خطاب الرسول الذي قال اتركي ودعي وافعلي لو كان انه مدرج وانه الكلام هذا لقال وتتوضاً لكل صلاة وتتوضاً لكل صلاة - [00:32:47](#)

هذا الذي يمكن ان يكون مدرج اما كوني فيه وتوضي هذا كلام الرسول. الذي قال عنها لها آآ اغسلي وقال آآ اتركي وقال دعي. يعني هو اقالة وضعي قال حدثنا محمد - [00:33:12](#)

ابو سلام عن ابي معاوية ومحمد ابن حازم عني شان بعروة عن ابيه عن عائشة. نعم قال رحمه الله تعالى باب غسل المني وفركه وغسل ما يصيب من المرأة قال حدثنا عبدان قال اخبرنا عبد الله قال اخبرنا عمرو ابن ميمون الجزري - [00:33:31](#)

عن سليمان ابن يسار عن عائشة رضي الله عنها انها قالت كنت اغسل الجنابة من ثوب النبي صلى الله عليه وسلم. فيخرج الى الصلاة وان بقع الماء في ثوبه ثم ذكر باب غسل المني وفركه - [00:34:00](#)

باب غسليه وفركه وغسل ما يصيب من باب غسل المال وفركه وما يسير من المرأة آآ المني اختلف في طهارته ونجاسته ولا صح انه طاهر وليس بنجس ولكنه يغسل من اجل ازالة الاشياء التي - [00:34:21](#)

يعني منظرها يستقذر مثل ما يعني المحاط والبساط الذي يكون على ثوب انسان وهكذا فانه يفسد ويزال يعني هذا الاثر لا لانه نجس ولا لان لان يعني يعني ولا يعني يناسب ان يكون على - [00:34:45](#)

يعني يكون يعني على على ثوب الانسان عند الناس فانه يزيل للنظافة. لا لانه نجس واذن والمني هو من هذا القبيل والمني؟ هو من هذا القبيل وذكر هنا يعني تركه وليس في الحديث ذكر الفرك وانما فيه ذكر - [00:35:06](#)

ولكن هذا الوصل لا يعني انه للنجاسة وانما للتنظيف. لانه جاء ما يدل في بعض الاحاديث على انها كانت تتركه يعني اذا كان يلبس تتركه وتحتة صلى الله عليه وسلم ويظهر ويصلي فيه بدون رأسه - [00:35:29](#)

واحيانا يكون رطبا ولكن تسجده تسجده بشيء ثم يذهب ويصلي فيه فاذا مثل الغسل هذا لا يعني ان انه نجس وانه يجب غسله لانه جاء ما يدل على الاكتفاء بالفرك هو الحك - [00:35:47](#)

حيث يكون يابساً حيث يكون رطبا والغسل ليس لنجاسته وانما هو النظافة وازالة الاثر قال كنت اغسل الجنابة يعني اثر الجنابة يعني نثر الجنابة الذي هو المني الذي جاء نتيجة للجماع ونتيجة للجنابة التي حصل حصل في الجنابة - [00:36:03](#)

اغسل الجنابة يعني اثر الجنابة واثر الجنابة الذي هو المني اجر جنابة كنت اغسل الجنابة من ثوب النبي صلى الجنابة؟ يعني اثر الجنابة نغسل الجنابة اي اثر الجنابة الذي هو المني الذي هو نتيجة الجنابة. نعم - [00:36:34](#)

فيخرج الى الصلاة وان بقع الماء في ثوبه. وان بقع الماء في ثوبه يعني معناه البقع الماء التي حصل فيها الغسل وقع الماء يعني آ في ثوبه يعني يعني - [00:36:59](#)

انها شيئا من حصل غسله وتنظيفه ولم يكن يعني ذلك في وقت مبكر بل كان عند الصلاة وعند الذهاب الى الصلاة فانه يزيل هذا الاثر او يزال هذا الاثر بالغسل. ويرى الاثر في هذه الرطوبة التي في ثوبه - [00:37:14](#)

وهي اثر الغسل اه او التنظيف لهذا اه تبويب قال باب غسل مني وفركه وفركه يعني فرك المني يعني الحج يكون يابس لانه جاء في بعض الاحاديث يعني ذكره المصنف يعني في - [00:37:34](#)

يعني في يعني حركه وسلته شف الكلام اللي ذكره قل لم يخرج البخاري حديث الفرج بل اكتفى بالاشارة اليه بالترجمة على عادته لانه ورد من حديث عائشة ايضا كما سنذكره وليس بين حديث الرسول وحديث الربيع تعارض لان الجمع بينهما واضح على القول بطهارة المني - [00:37:57](#)

في ان يحمل الغسل على الاستحباب للتنظيف لا على الوجوب. وهذه طريقة الشافعية وامن اصحاب الحديث. وكذا الجمع منكر عن القول بنجاسته يجب ان الغصب على ما كان رطبا والمرء على ما كان يابساً وهذه طريقة الحنفية - [00:38:28](#)

طريقة يا اخي الفرك اذا كان يابساً اخوتي اذا كان يابساً ما يكفي الفرق لا بد انه قصد اذا كان نجس لان النجاسة لا يكفي فيها اجابة الفرق ما يكفيها مثل مثل ما مردنا في - [00:38:44](#)

الذي كانت يعني تحجه ثم تقرصه بما يعني معنى في ازالة وفيه اه رصد يعني ذكر ان هذا يعني لا يتفق معها ذكر وغسل لان مجرد الاكتفاء بفرك لا يكفي - [00:38:59](#)

لتوفير النجاسة في دعاء النجاسة لان الفرك ازالة للشئ الذي يعني قد يكون راح وبارز لكن يبقى الشئ الذي تشرف في الذنوب واختلط فانه لا يحتاج الى رصد يعني الرسول صلى الله عليه وسلم يعني ارشده عند عند يفرك - [00:39:22](#)

يحث ويغسل وجمع بينهما. واما هنا فانه ذكر الغسلة يعني على حدة وذكر الفرق على حدة اما حديث الخلق فذكر رواية ابن خزيمة من عائشة خالد جاء كانها كانت تسبت المنية من ثوبه بعرق الازكار ثم يصلي فيه وتحكه من ثوبه - [00:39:47](#)

نساء ثم يصلي لي يعني معناه اذا كان يعني احيانا تكتفي بالسلك يذهب العذاب لكن يبقى للبقعة ويعني مثل مثل قظية الغسيل. يعني يظهر الرطوبة سنغسل وهناك رطوبة بسبب لكن النبي قد زال بالسيف - [00:40:14](#)

وتحجه اذا كان يابساً قالت وتحكه من ثوبه يابساً الحكم من ثوبه يابس نعم للتطهير لو كان نجسا وفي رواية عند مسلم قال لقد رأيتني واني لاحبه من ثوب رسول الله صلى الله عليه وسلم يابساً بظفري - [00:40:40](#)

ورواية الترمذي من حديث همام بن حارث ان عائشة انكرت على ضيفها غسله الثوب فقالت لم افسد قنا ثوبنا انما كان يكفي ان يتركه باصابعه وربما تركته لثوب رسول الله صلى الله عليه وسلم باصابعه - [00:41:08](#)

نعم الترجمة قال غسل المني وتركه هو غسل ما يصيب من المرأة. وغسل ما يصيب المرأة يعني ما يغسل من المرأة يعني على ثوب

الرجل او على ثوبها فانه نفس المعاملة هذه - [00:41:29](#)

قال وبهذا احتج الشيخ الموفق وغيره على طهارة رطوبة فرجها قال ومن قال ان المني لا يسلم من المذي ليتنجس به لم يصب لن

نتجاوز اذا اشتدت خرج المني دون المني - [00:41:44](#)

والبغض دون المذيع والفوز كحالة الاحتلام. يعني معناه انه عند يعني عند الجماع ووجود يعني شيء بعد الجماع من عقوبة يعني فرج المرأة يعني هذا مثل يعني لكن هذا غير نبي لان النبي هو الذي يحصل منها يحصل من الرجل ويحصل المرأة ويسير ويخرج ويتجاوز

مكانه خارج - [00:42:00](#)

نعم قال حدثنا عبدان هو عبد الله بن محمد عبد الله بن عثمان المروزي عن عبد الله بن عمرو بن ميمون الجزري نعم عن سليمان ابن

يسار عن عائشة قال حدثنا قتيبة قال حدثنا يزيد قال حدثنا عمرو عن سليمان قال سمعت عائشة رضي الله عنها - [00:42:27](#)

فقال وحدثنا مسدد قال حدثنا عبد الواحد قال حدثنا عمرو ابن ميمون عن سليمان ابن يسار قال سألت عائشة رضي الله عن المني

يصيب الثوب فقالت كنت اغسله من ثوب رسول الله صلى الله عليه وسلم فيخرج الى الصلاة - [00:42:57](#)

واثر الغفل في ثوبه بقع الماء مثل الذي قبله قال حدثنا قتيبة بن سعيد ان يزيد بن يزيد هارون او من زريع وقال للحافظ ان الذي يرجح

انه ابن زريع بانه يعني آ له آ معروف - [00:43:17](#)

الرواية عنه كثير يعني للاخذ عنه ما يحمل على يعني عند الابهام وعند عند كونه مهمل يعني بمن له به خصوصية ان يكون مكثرا

وصحبته او ملازمته او من اهل بلده او ما الى ذلك من الاسباب التي ترجح - [00:43:44](#)

وكل من هو ثقة يزيد ابن هارون ويزيد ابن زهران كل منهما في واخرجه اصحاب كثر الشدة سواء هذا او هذا نتيجة واحدة لكن اي

ذكر الحافظ على بعض العلماء انه قال يزيد وبعضهم انه قال يزيد ابن هارون وذكر يعني ما يشهد لهذا وما يشهد لهذا - [00:44:08](#)

ارجح ان يكون لان له خصوصية وله آ اتصال وله آ يعني ملازمة بينه وبينها غتبية فيحمل يعني عند الاشتباه على من يكون كذلك.

شوف اقرأ كلام حافظ قال ابو مسعود الدمشقي كذا هو غير منسوب في رواية الكرطري وحماد ابن شاکر ويقال انه ابن هارون وليس

بابن ثرية - [00:44:29](#)

وجميعا قد روي يعني عن عمر ابن ميمون ووقع في رواية ابن السكن احد الرواة عن الجرابري قال حدثنا يزيد يعني ابن زريع وكذا

اشار اليه كلا فادي ورجح القطب العليمي في شره انه ابن هارون - [00:44:59](#)

قال لانه وجد من روايته ولم يوجد من رواية ابن زريع قلت ولا يلزم من عدم الوجدان عدم الوقوع كيف وقد جزم ابو مسعود بانه

رواه فدل على وجدانه والمثبت مقدم على النائي - [00:45:19](#)

فاخرجه اسماعيلي وغيره من حديث يزيد ابن حديث يزيد ابن هارون بلفظ مخالف للسياق الذي اورده البخاري وهذا من امور جهاد

كونه ابن زريع وايضا فقتيبة معروف بالرواية عن يزيد ابن زريع دون ابن هارون قاله المزي والقاعدة في من هم - [00:45:38](#)

ومن ان يحمل على من للراوي به خصوصية كالاكثر وغيره. وترجح انه نزويج. نعم عن امر عن سليمان عن عائشة قال حدثنا مسدد

عن عبدالواحد بزيادة عن ابن ميمون عن سليمان ابن يسار عن عائشة - [00:46:01](#)

قال رحمه الله ابدان ها عن عبد الله بن مبارك عن عمرو الميمون عن سليمان ابن يسار عن عائشة يعني رتيبة عن يزيد عن عمرو عن

سليمان عن عائشة هذه - [00:46:30](#)

التحويل الذي كان يناسب ان يكون عند عمرو لان المرفقة الاسنادية لكنه يعني جعله لله جعله للخبرة من هناك اول عيمان ابن

يسار عن عائشة انا عايشة؟ ايه ها سليمان قال سمعت عائشة اي نعم يعني عشان التصحيح في السماء - [00:46:51](#)

ذلك سألت عائشة يا جنان قال رحمه الله تعالى باب اذا غسل الجنابة او غيرها فلم يذهب اثره قال حدثنا موسى قال حدثنا عبد

الواحد قال حدثنا عمرو ابن ميمون قال سألت سليمان ابن يسار بالثوب تصيبه الجنابة - [00:47:16](#)

قال قالت عائشة رضي الله عنها كنت اغسله من ثوب رسول الله صلى الله عليه وعلى اله وسلم ثم يقول الى الصلاة واثر الغفل فيه

بقع الماء اذا غسل الجنابة او غيرها فلم يذهب اثره - [00:47:41](#)

يعني اذا غسل الجنابة او غيرها فلم يذهب اثره يعني الم يذهب اثره يعني يشير بذلك الى ما جاء يعني من ان يعني ان البقع يعني موجودة قالوا ان يعني هذا المكان الذي حصل فيه يعني فيه الغسل - 00:48:04

انه تميز على غيره هو ان هذه الرطوبة الموجودة يعني بسبب الغسل يعني متميزة يعني على غيرها ومعلوم ان هذا يعني في شيء ظاهر ان هذا فيه شيء ظاهر وان الغسل عند ما هو للتنظيف - 00:48:22

وليس لازالة النجاسة فيبقولوا اذا غسل الجنابة او غيرها علمنا انها ظاهرة او غيرها انما يكون مثلها الحكم حكمها واما اذا كان يعني يختلف يعني عنها فانه لا بد من يعني من ذهاب اه ذهاب الاثر - 00:48:45

قال حدثنا موسى هذا مثل الجنابة يعني مثله البخاري البخار والبخاط يعني هو من هذا القبيل فوجدت قال حدثنا موسى موسى هو بن اسماعيل التبوذكي وهو مشهور بكلية ابو سلمة - 00:49:13

كما ان محمد مثنى مشهور بكلية ابو موسى ولهذا يأتي احيانا يعني في ذكر الشيوخ والتلاميذ اذ قال ابو موسى ابو موسى وابو سلمة فاذا جاء في طبقة شيوخ البخاري - 00:49:36

يعني ابو موسى يعني اه مقصوده اه يعني ابو محمد ابو ابو سلامة هو موسى هذا وابو موسى هو محمد المثنى يعني احيانا يأتي في تهريب التحرير وقال وابوه موسى - 00:49:52

يعني بدأ محامي الوداد كذلك ابو سلمة بدأ موسى بن اسماعيل ثمان هذا الذي رواه موسى بن سعيد هذا جد ابن ابي عاصم من امه هو عاصم ابن لبيب من ابيه وموسى بن اسماعيل يجده لاه - 00:50:13

وهو ابن حافظين من الحفاظ او حفيد حافظين من الحفاظ حفيد حافظين عن عبد الواحد عن عمرو ميمون عن هادي واحد ابن زياد عن عن ابن ميمون عن سليمان ابن يسار نعم من عائشة؟ نعم يسار هذا من فقهاء المدينة - 00:50:32

وسبعة يعرف التابعين الشمال باليسار وعروى ابن الزبير واعود الى مسعود وخارج اهل زيد واه المسجد وابو بكر محل نيشان او سالم بن عبد الله بن عمر او ابو سلمة عن عبد الرحمن - 00:50:57

جدة متفق على عدهم في البقاء السبعة وواحد يعني مختلف في السابع فمنهم من جعل سابع سالف بن عبدالله بن عمر السابع ابو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف ومنهم يجعل السابع ابو بكر - 00:51:27

ابن عبد الرحمن ابن الحارث ابن هشام هو ابن القيم ذكرهم في اول اعلام الواقعيين لانه ذكر الفقهاء في الابصار ولما جاء عند المدينة ذكر الفقهاء في عصر التابعين وذكر منهم الفقهاء السبعة - 00:51:43

الفقهاء السبعة وقد ذكر اه اه ابن القيم يعني عند ذلك بيته اسماؤهم في البيت الثاني حيث حيث جاء باعلام واقعي اذا قيل من في العلم سبعة اظهر روايتهم ليست عن العلم خارجة فقل هم عبيد الله عروة قاسم سعيد - 00:52:06

من ابو بكر سليمان صحيح جعل السابع منهم ابو بكر ابن عبد الرحمن على يعني اللي هو احد الاقوال الثلاثة ويعني اشتهروا بهذا اللقب ولهذا يفتخر الكلام بدل ما يقال فلان وفلان اقول الفقهاء السبعة. يعني وقال بها الفقهاء السبعة - 00:52:30

عندما يأتي بعض المسائل يقولون قال فيها كذا وكذا والفقهاء فكيف الفقهاء سبع كنزتين؟ اغنت عنا عن اربعة عشر كلمة يعني كون الواحد يذكر اذا ذكر اسمه واسم ابيه شيخ يوسف اربعة عشر كلمة وسبعة - 00:52:51

يعني هذا اذا نريد على على ابيك لكن يقلل الفقهاء السبعة كلمتان اغنت عن هذا كله ولهذا يأتي في بعض المسائل مثل زكاة الحور او تجارة يقول وقال بها الفقهاء السبعة - 00:53:10

قال حدثنا عمرو بن خالد قال حدثنا زهير قال حدثنا عمرو بن ميمون ابن مجهران عن سليمان ابن يسار عن عائشة رضي الله عنها انها كانت خير المنية من ثوب النبي صلى الله عليه وسلم ثم اراه فيه بقعة او بقعا. نعم - 00:53:26

قال حدثنا عمرو بن خالد عن زهير ابن معاوية عن عمرو ابن ميمون ابن مهران عن سليمان ابن يسار عن عائشة والله اعلم وصلى الله وسلم وبارك على نبيه ورسولنا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين - 00:53:49

جزاكم الله خيرا وبارك الله فيكم ارحمكم الله الصواب وفقكم الحق ونفعنا الله مما سمعنا وغفر الله لنا ولكم وللمسلمين اجمعين

احسن الله اليكم في وقتنا هذا هناك عمال لتوظيف - 00:54:09

ونقل الصباغات قد يتأذون بوجود البول عليها فهل يكون الحكم واحد على ما كان على عهده صلى الله عليه وسلم؟ ليش قل لا يوجد

عمال للنظافة. ايه. يقولون هذه الزوابات - 00:54:26

اذا وجدوا البول عليها قد يتأذوا الان يقول الحكم ما يختلف العمال يعني كل شهر يقول عليها ايه عليها كما هو معلوم للحاجة

والناس يعني يقولون في الاماكن المختلفة ثم ايضا يعني البول - 00:54:43

يعني هل يقول وهؤلاء يجون بعدها مباشرة؟ لان اذا كان قد ماله يعني حصل البول يبي يذهب. يعني اه هنا هذا يمكن يعني هم هو

قضى حاجته وهؤلاء جاءوا بعدها مباشرة - 00:55:14

يعني نقول في ذلك هذه كيف هذا السؤال يقول هل يمكن ان يقال ان البول قائما مع عدم امن رشاش البول حرام فلا يأمن وانا لا

اعمل اذا كان اذا كان انه يعني يغلب على الظن انه يصيبه شيء لا يجوز - 00:55:33

يقول هل جاء في السنة ما يدل على وضع السواك على الاذن هل يشترط في ازالة النجاسة ان يكون بالماء دون غيره من المنظفات؟

نعم هذا هو الاصل هذا هو الاصل انه يكون بالماء - 00:56:00

لكن كونه يعني يضاف اليه شيء من المنظفات يعني هذا لا بأس بمثل مثل ما جاء في اصل ميت في سدر يضاف اليه سدر ومثل ما اه

يعني جاء في اه غسل - 00:56:22

يعني فيها فيها تراب في الاول سائل يقول لي ولد توفي وعمره خمسة وعشرون عاما فهل يجوز لي ان اعتمر عنه عن الميت اقول

يعتبر على الميت السؤال الثاني يقول عندما احرم واكشف رأسي يؤلمني - 00:56:38

فماذا افعل؟ هل هل لي ان احرم مع تغطية الرأس؟ وماذا عليه؟ اذا كان يتضرر تتضرر وتعمل فدية يعني فدية وهذه الفدية مخير

بين ثلاثة اشياء انك الفحشاء او تضعف شدة مساكين وفي المسكين نصف ساعة او تصوم ثلاثة ايام - 00:57:08

كما جاء في الحديث كعب ابن عجرة في حلقه رأسه لانه كان يذيب اذا احتجت وكان نزعك له يلحقك يلحقك به ضرر فلك ان تغطيه

وتعمل فدية الحديث قال عن الذنب - 00:57:31

يكفيك الماء ولا يضره اثره الا يدل على العفو عن اللوم ما يجوز وين يكفيك الماء ولا يضره اثره. ما يدل على اللون لان اللون

يعني معناه لون النجاسة موجود. فلا بد - 00:57:52

ازالتها ولكن الاثر المقصود يعني يعني الاثر الذي يعني كونه يرى يعني اثره غسل مثل ذلك الذي الذي مر والبقعة من ثوب الرسول

صلى الله عليه وسلم فيصل في فيه يقول ما حكم المني الذي يخرج بعد الاغتسال - 00:58:14

اذا كان - 00:58:37